

بناء على ما تقدم سابقا فإن دراسة النظم القانونية لا تقتصر فقط على دراسة القانون في حاضره فحسب بل تمتد الى ماضيه ومستقبله، وهذا ما يطلق عليه نطاق علم القانون الذي يشتمل على ثلاث انواع من المواد:

1. **دراسة القانون الوضعي:** الذي يهتم بدراسة القوانين الحاضرة والمعاصرة.
2. **دراسة تاريخ القانون:** الذي يهتم بدراسة القانون من حيث التطورات التي مرت بها المصادر والنظم القانونية حتى وصلت إلينا بحالته الحاضرة، بحيث ان هذا النوع من الدراسة يهدف الى البحث في التطور التاريخي للنظم والمؤسسات القانونية لدى مختلف الشعوب والحضارات القديمة للوقوف على حقيقة القاعدة القانونية والكشف عن مضمونها الحالي.
3. **علم التشريع أو السياسة التشريعية:** الذي يهتم بدراسة القانون بالنسبة لمستقبله لتحسين الوضع الذي هو عليه اليوم.

1 مراحل نشأة وتطور النظم القانونية

يرى الباحثون في ميدان تاريخ النظم القانونية أن نشأة القانون وتطوره مرت بأربع مراحل وهي:

أ/ **مرحلة القوة والانتقام الفردي:** عاش الانسان الاول في جماعات صغيرة متضامنة لكن منفصلة عن غيرها من الجماعات الأخرى، وحتى تدافع عن نفسها كانت القوة هي التي تنشئ الحق وتحميه، وتقوم العلاقة بين هذه الجماعات على التبعية والخضوع لرئيس القبيلة ذو السلطة المطلقة فكان يوقع

العقاب على الفرد المعتدي، ومن صور العقاب طرد الجاني من الجماعة أو تسليمه لأهل المجني عليه، وبتطور المجتمعات لجأ رؤساء الجماعات الى الكهنة ورجال الدين لحل المنازعات فازدادت قوتهم حكما وإلزاما، وبذلك حلت العقوبة بالتحكيم محل الانتقام الفردي.

ب/ مرحلة التقاليد الدينية: وفي هذه المرحلة عبد الانسان آلهة مختلفة، كالظواهر الطبيعية والحيوانات وغيرها، وكان يخشى غضبها، والكاهن هو من يتولى القيام بالشعائر الدينية والطقوس المتعلقة بها، وهكذا كانت معظم الاحكام تنسب للالهة مما أكسبها قوة الالزام واستمرت هذه المرحلة الى غاية الالف الرابعة قبل الميلاد.

ج/ مرحلة التقاليد العرفية: يرجع ظهور العرف الى تطور المجتمع من النواحي الاقتصادية والسياسية والفكرية، والعرف هو هو عادة درج عليها المجتمع واستمرت لفترة طويلة حتى اكتسبت صفة الالزام.

د/ مرحلة تدوين القانون: ظهرت الكتابة عند بعض الشعوب، كحضارة ما بين النهرين والحضارة الفرعونية، مما جعل هذه المجتمعات تقوم بتدوين أعرافها واحكامها القضائية أو أوامر ملوكها وحكامها وتنتشره بين الناس بعدما كان سرا يحتكر معرفته رجال الدين، حيث اكتسبت هذه المدونات أهمية شديدة واحترام كبيرة بين الناس بسبب نسبتها الى الالهة خاصة لدى الحضارات التي بقيت فيها قواعد القانونية مختلطة بالقواعد الدينية، أو بسبب وضعها من قبل ملوك عظام، أو بسبب صدورها نتيجة أحداث سياسية او اقتصادية او اجتماعية

هامة كما هو الحال بشأن الألواح الاثني عشر 12 في الحضارة الرومانية، مع الإشارة الى ان هذه المدونات احتوت على الاعراف والتقاليد التي نظمت العلاقة بين الافراد قبل اكتشاف الكتابة، وأن هذه الاخيرة ما هي الا كاشف لوجودها.

2 أهمية تاريخ النظم

لم تبرز هذه الأهمية الا في مطلع القرن 20، خاصة عندما عقد مؤتمر دولي بباريس سنة 1900م، أكد فيه الحاضرون على مدى أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية، وأصبح لهذه المادة مكانة هامة بالنسبة للعلوم القانونية.

وتتمثل أهمية هذه الدراسة في جوانب عديدة أهمها:

أ/ من الناحية الثقافية: تعد دراسة تاريخ النظم وسيلة لمساعدة الباحث في الدراسات القانونية على الامام بمختلف المجتمعات والحضارات مع استخلاص مستواها الحضاري، خاصة من خلال المقارنة بين الشرائع القديمة، الى جانب ذلك فالبحث في تاريخ النظم القانونية يسمح له بأن يوسع ثقافته ومداركه بالاطلاع على جوانب دراسية أخرى كالجانب الاقتصادي والاجتماعي والديني.

ب/ من الناحية العلمية والعملية: فيمكن اعتبار دراسة تاريخ النظم القانونية، أداة لفهم واستيعاب الشرائع والنظم الحالية، باعتبارها نتاج لنظم سابقة، فعلى سبيل المثال: التمييز بين الحق العيني والحق الشخصي، لم يمكن فهمه الا بالرجوع الى القانون الروماني. وإما لأنها متضمنة في ثناياها (القوانين الحالية) مثل الدفاع الشرعي الذي جاء نتيجة للانتقام الفردي المعروف قديما.

3 شمولية تاريخ النظم

إذا كان يقصد بتاريخ النظم القانونية، البحث في التطورات التي تلحق مجموعة من القواعد التي تنظم علاقة من العلاقات القانونية، فإن هذا البحث بحد ذاته لا يكون كاملاً إلا إذا استوعب مختلف المظاهر التي تأثرت بها تلك النظم أثناء تطورها، فلو اقتصر الأمر على أن القانون يتطور ويتعدل مع مرور الزمن، وأن كل قانون يعقبه قانون آخر، لما استفاد أحد من ذلك شيئاً، بل سيؤدي إلى نتيجة مفادها أن القانون يتطور فقط، وإنما في الحقيقة القانون هو وليد ظروف حركة التاريخ وثمره تطور المجتمع، ونتيجة لعوامل مختلفة سياسية واقتصادية ودينية وفكرية متصلة الحلقات متدرجة مع سُنّة التقدم الانساني، فالوقوف عند هذه الظروف والعوامل والتطورات سيسهل استيعاب الشرائع والنظم في حالتها الأخيرة.